



الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية
الوزير

تعميم رقم: ٥٠٣/١٧٧

تاريخ: ١٤ آذار ٢٠٢٥

إلى كافة الإدارات العامة

تنفيذاً للمرسوم الصادر تحت رقم ١٤٠٣٣ بتاريخ ٢٠٢٤/٩/٣٠،
وفي ضوء لحظ كلفته ضمن الاحتياطي في قانون موازنة العام ٢٠٢٥،
وفي سبيل تأمين الحاجة من الاعتمادات اللازمة لتنفيذ المرسوم المذكور أعلاه للعام ٢٠٢٥ على نبذة
"التعويضات المختلفة"،

بناءً عليه،

- يقتضي إرسال طلب نقل من الاحتياطي وفق الأصول إلى وزارة المالية على أن يتم التقيد بما يلي:
- إرسال الطلب مباشرة إلى مديرية الموازنة ومراقبة النفقات وذلك قبل ٢٥/٣/٢٥، لتجنب التأخر في استكمال المعاملة ذات الصلة وتمكيناً لدفع المتوجبات في أوقاتها.
 - يقتضي أن تكون المبالغ المطلوبة مدروسة بطريقة واضحة ومتجانسة مع المبالغ المصروفة في السنة السابقة مع تبويب المعطيات لاسيما في ما خص الأعداد وإجمالي الرواتب الشهرية.
 - تضمين الطلب الجدول التالي:

الصفة	عدد المستفيدين	إجمالي الرواتب/البدلات الشهرية المقطوعة. بدلات الساعة (محتسبة على أساس ما كان يتقاضاه العامل بتاريخ ٢٠٢٠/١/١ مع الدرجات الناتجة عن خدمته الفعلية (A)	المضاعفة (B)	عدد الأشهر المغطاة (C)	المجموع (AxBxC)	القيمة المطلوبة
موظفين دائمين - متعاقدين وأجراء			٤	١٢		
مقدمي الخدمات الفنية			٤	١٢		
المتعاقدين بالساعة			٤	١٢		
				المجموع:		

* تعتمد المتتمات العسكرية المنصوص عنها في قرار وزير المالية رقم ١/٤ تاريخ ٢٠٢٣/١/١٠ ضمن هذا الاحتساب.

الوزير المالية

ياسين جابر

